المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدار البيضاء سطات
اقليم برشيد
دائرة الساحل الطريفية
قيادة اولاد احريز الغربية
جماعة الساحل اولاد احريز

قرار لرئيس جماعة الساحل أولاد احريز
رقم 118 بتاريخ 20 شتنبر 2023
بشان إجراء مبارة للتوظيف في درجة تقني متخصص الدرجة الثالثة
بجماعة الساحل أولاد احريز

إن رئيس جماعة الساحل أولاد احريز،

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 المؤرخ في 20 من رمضان 1436هـ الموافق ل: 07 يوليوز 2015 و الصادر بتنفيذ القانون رقم: 13.14 المتعلق بالجماعات ؛
- مرسوم رقم 2.17.451 صادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 هـ (24 فبراير1958 م) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشان زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية،
- بناء على المرسوم على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 اغطسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- بناء على مرسوم رقم 90-12-2 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية،
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الاخر 1384 (19 اغطسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم:2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 هـ الموافق ل: 02 دجنبر 2005 م بشان النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 16.1360 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط و اجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى قرار وزير الداخلية رقم 20.3293 الصادر في 15 من جمادى الأولى 1442 (30 دجنبر 2020)؛
- بناء على دورتي السيد وزير الداخلية رقم D6931 بتاريخ 2019/08/09 و رقم D7862بتاريخ 2019/09/18 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات الترابية بالنسبة للاطر التقنية المختصة؛

يقرر مايلي

المادة الأولى: تنظم يوم الأحد **10 دجنبر 2023** على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الإعدادية حمان الفطواكي بالعسيلات، مباراة لتوظيف في منصب تقني متخصص من الدرجة الثالثة لفائدة جماعة الساحل أولاد احريز ، ويشارك فيها المترشحون المستوفون للشروط المحددة وفق الجدول التالي:

الدرجة الممتحن بشانها	الدبلوم	التخصص المطلوب	عدد المناصب	شروط الترشيح
تقني متخصص من الدرجة الثالثة	تقني متخصص	الهندسة المدنية	03	المترشحون من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة، والحاصلين على شهادة تقني متخصص في الهندسة المدنية مسلمة من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987 او احدى الشهادات او ديبلومات المعادلة لها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30-04-2012 كما وقع تغييره وتتميمه المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى في شانها في ثلاثة(03) مناصب تخصص نسبة: 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم، و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997).

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس المجلس الجماعي الساحل اولاد احريز، يبين فيه الاسم العائلي والشخصي ورقم الهاتف وعنوان المترشح (ة)؛
- نسخة مطابقة لأصل دبلوم تقني متخصص في الهندسة المدنية مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية؛
- (03) أظرفة تحمل الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح.
- نسخة من السجل العدلي او بطاقة السوابق.
- ترخيص لاجتياز المبارة بالنسبة للمترشحين الموظفين يسلم من طرف الادارة المشغلة.

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح بمديرية المصالح للجماعة، ويحدد آخر اجل لإيداع الترشيحات في **01 دجنبر 2023** ولا يقبل أي طلب للترشيح ورد على الإدارة خارج الأجل.

المادة الخامسة: تنشر لوائح المقبولين على الموقع الالكتروني www.emploi-public.ma وتعتبر هذه اللوائح بمثابة استدعاء لاجتياز المبارة.

رئيس جماعة الساحل أولاد احريز

جماعة الساحل أولاد احريز
عبد الإله الرفاعي